الفصل الخامس عشر
الطبيب المتميز: الحقوق والواجبات

إن الوفاء بالواجبات ومعرفة الحقوق من مقومات التمكن والتميز في الطب.

ذكرنا في مقدمة الكتاب أن عددًا غير قليل من الأطباء لهم رؤية ضبابية حول واجباتهم، بل حتى عن حقوقهم، وقلنا إن هذه الرؤية قد تكون مبتسرة إما جهلًا بأبعاد واجبات الطبيب وحقوقه، أو أن بعضهم يتعمد إغفال هذه الواجبات. إن الوفاء بالواجبات ومعرفة الحقوق من مقومات التمكن والتميز، والطبيب المتميز يحرص على تلبية حقوق المرضى وتبصيرهم بواجباتهم، ويسعى للوفاء بحقوق المرضى الخاصة به، ويبذل الجهد حتى يحصل المريض على حقوقه من الجهات الأخرى أيًّا كانت.

كتب كثيرون عن واجبات الطبيب وحقوقه مما يصعب حصره، ولكني آثرت بعد الاطلاع على مراجع عديدة أن أنتقي منها ما يلائم مجتمعاتنا، ولكي تكتمل الفائدة رأينا أن نورد بعضها كما هو. من أهم مصادر حقوق الطبيب وواجباته ما ورد في وثائق المجلس الطبي العام ببريطانيا (General Medical

(Council GMC، حيث نشر وثيقة بعنوان (واجبات الطبيب المسجل بالمجلس الطبي العام)[84] استخلصنا من هذه الوثيقة واجبات الطبيب الآتية:

1. تطوير الممارسة المهنية وتحويل المعرفة والخبرة إلى ممارسة ممتازة.
2. الحرص على جودة الخدمة.
3. التزام أنظمة حماية المرضى.
4. التعامل مع المخاطر المتعلقة بأمان المرضى وسلامتهم.
5. حماية المرضى والزملاء من مخاطر متعلقة بصحة الطبيب.
6. التواصل الفعال مع المرضى.
7. التعاون مع الزملاء لتحسين نوعية الرعاية.
8. المشاركة في تدريس الكوادر الصحية وتدريبهم وتقييمهم.
9. الحرص على استمرارية الرعاية الصحية للمرضى.
10. إقامة الشراكات مع المرضى والمحافظة على ثقتهم.
11. معاملة المرضى والزملاء بعدالة ودون تمييز.
12. الشفافية في الأمور القانونية والنظامية.
13. الأمانة في الأمور المالية.
14. احترام حق المريض في التحويل إلى طبيب آخر لأخذ رأي ثانٍ.

وتجدر الإشارة إلى أن أغلب المرضى في بريطانيا وفي الغرب عمومًا يعرفون حقوقهم، ويحرصون على الحصول عليها كاملة غير منقوصة، بل إن الدعاوى القضائية تقام بسبب التقصير في هذه الحقوق من الطبيب أو غيره، وتعمل المؤسسات الصحية في تلك البلاد على تبصير المرضى وعامة

الناس بهذه الحقوق. وتنبه المسؤولون في بعض بلادنا على هذا الأمر، فرفعوا الملصقات بحقوق المرضى وواجباتهم على واجهات المؤسسات الصحية، وأذكر أني رأيت أحد هذه الملصقات في أحد المراكز الصحية، فسألت الطبيب المسؤول إن كانت لديهم نسخة إضافية، فقال بسرعة:

«من فضلك، انزع هذا الملصق، فهو لك»، فقلت: «كيف أنزعه من مكانه؟»، قال: «قلت لك انزعه، فقد سبب لنا مشكلات مع المرضى والمراجعين الذين صاروا يطالبون بكل ما ورد في ذلك الملصق».

من أمثلة هذا الملصق وثيقة حقوق المرضى التي وضعتها الإدارة العامة للإعلام والتوعية الصحية بوزارة الصحة السعودية. تقول الوثيقة: «تؤكد وزارة الصحة حصول المريض - بيسر ودون عائق- على الخدمات الصحية الأساسية قبل تلقيه الرعاية وفي أثنائها وبعدها وفق ما يأتي:

1. تلقي الرعاية المتكاملة اللازمة لحالته الصحية.
2. معاملته معاملة طيبة حسنة.
3. الحفاظ على ستر عورته في غير ما تقتضيه ضرورة العلاج.
4. حصوله على معلومات كافية من الطبيب المعالج عن التشخيص والعلاج بلغة بسيطة ومفهومة.
5. معرفة اسم الطبيب المعالج وتخصصه، ووسيلة الاتصال به.
6. تعرف الخطة العلاجية، ومناقشتها، ومعرفة البدائل والمضاعفات والمخاطر مع الطبيب المعالج.

7. الحصول على رعاية مستمرة ومنظمة، والإحالة إلى مستويات العلاج المختلفة إذا ما اقتضت حالته ذلك.
8. موافقته الخطية المسبقة والمبنية على معرفته أو ذويه بإجراء أي عمل جراحي أو تداخلي أو تخدير، إلا في حالات الطوارئ أو الحوادث التي تستدعي تدخلًا طبيًّا بصفة فورية بما يتفق مع الأنظمة المرعية.
9. السرية التامة للمعلومات الخاصة بالمريض، وعدم الإفصاح عن أية معلومات إلا بموافقته باستثناء الصفة القضائية.
10. تقديم شكوى شفوية أو خطية، أو تقديم مقترحات لإدارة المرفق الصحي أو الوزارة، دون التأثير في جودة الخدمة المقدمة له.
11. رفض مقابلة أي شخص لا علاقة له بتقديم الرعاية الصحية بما في ذلك الزيارات.
12. معرفة تكاليف الرعاية الصحية مقدمًا إن وجد.
13. الحق في الاستعانة باستشارة طبية ثانية في حالة رغبة المريض ذلك، ولمقدم الخدمة الصحية اقتراح الممارس الصحي الذي يرى ملاءمة الاستعانة به.
14. حصوله على تقرير عن حالته الصحية ونتائج الفحوصات بدقة وموضوعية.

الميثاق الإسلامي العالمي للأخلاقيات الطبية والصحية وثيقة جيدة كانت نتاج مداولات مكثفة من الأطباء والعلماء، وفيها إضافات نرى أنها مناسبة لبلادنا. يعدد الميثاق واجبات الطبيب نحو المريض[85]:

1. على الطبيب أن يحسن الاستماع إلى شكوى المريض، ويتفهم معاناته، وأن يحسن معاملته ويترفق به أثناء الفحص. ولا يجوز له أن يتعالى على المريض، أو أن ينظر إليه نظرة دونية، أو يستهزئ به أو يسخر منه مهما كان مستواه العلمي والاجتماعي، وأيًّا كان انتماؤه الديني أو العرقي. وعليه أن يحترم وجهة نظر المريض، لا سيما في الأمور التي تتعلق به شخصيًّا، على أن لا يحول ذلك دون تزويد المريض بالتوجيه المناسب.
2. على الطبيب أن يحرص على المساواة في المعاملة بين المرضى جميعهم، وأن لا يفرق بينهم في الرعاية الطبية بسبب تباين مراكزهم الأدبية أو الاجتماعية، أو بسبب مشاعره الشخصية تجاههم، أو بسبب انتمائهم الديني أو العرقي أو جنسهم أو جنسيتهم أو لونهم.
3. على الطبيب أن يتقي الله في مرضاه، وأن يحترم عقيدة المريض ودينه وعاداته في أثناء عملية الفحص والتشخيص والعلاج، وأن يحرص على عدم ارتكاب أي مخالفات شرعية، مثل الخلوة بشخص من الجنس الآخر، أو الكشف على عورة المريض إلا بالقدر الذي تقتضيه عملية الفحص والتشخيص وبوجود شخص ثالث، وبعد استئذان المريض.
4. على الطبيب أن يحرص على إجراء الفحوصات الطبية اللازمة للمريض، دون إضافة فحوصات لا تتطلبها حالته المرضية، وعليه أن يبني إجراءاته التشخيصية والعلاجية كلها على أفضل ما يمكن من البينات، وأن يمتنع عن استخدام طرق تشخيصية أو علاجية غير

معتمدة، أو غير متعارف عليها أوغير معترف بها علميًّا. وعليه أن يقتصر في وصف الدواء أو إجراء العمليات الجراحية على ما تتطلبه حالة المريض.

5. على الطبيب أن يحرص على تحري الصدق في إخبار المريض أو من ينوب عنه بالحالة المرضية وأسبابها ومضاعفاتها، وفائدة الإجراءات التشخيصية والعلاجية، وتعريفهم بالبدائل المناسبة للتشخيص أو العلاج، بأسلوب إنساني ولائق ومبسط وواضح، وذلك بالقدر الذي تسمح به حالة المريض الجسمية والنفسية.
6. علي الطبيب أن لا يتردد في إحالة المريض إلى طبيب مختص بنوع مرضه، أو إلى طبيب لديه وسائل أكثر فاعلية إذا استدعت حالة المريض ذلك، أو إلى طبيب آخر يرغب المريض في استشارته. ولا يجوز للطبيب أن يتباطأ في الإحالة إذا كان ذلك في مصلحة المريض. وعليه أن يتيح المعلومات المدونة بسجله الطبي، والتي يعتقد أنها لازمة لعلاج المريض عند إحالته إلى طبيب آخر، وأن يزوده بالتقرير الطبي الوافي عن حالته المرضية.
7. لا يجوز للطبيب الامتناع عن علاج مريض في الحالات الطارئة، ولا الانقطاع عن علاجه في الأحوال جميعها، إلا إذا رفض التعليمات التي حددها الطبيب، أو استعان بطبيب آخر دون موافقة الطبيب المشرف على علاجه. ولا يجوز للطبيب أن يمتنع عن علاج مريض، ما لم تكن حالته خارجة عن اختصاصه.

8. على الطبيب أن يستمر في تقديم العلاج اللازم للمريض في الحالات الإسعافية حتى تنتفي الحاجة إليه، أو حتى تنتقل رعايته إلى طبيب كفء.
9. على الطبيب أن يستمر في تقديم الرعاية الطبية المناسبة للمرضى المصابين بأمراض غير قابلة للعلاج أو مستعصية أو مميتة، ومواساتهم وفتح باب الأمل أمامهم حتى اللحظات الأخيرة من حياتهم.
10. على الطبيب أن يعمل على تخفيف آلام المريض بكل ما يستطيعه وما يتاح له من وسائل وقائية وعلاجية: مادية ونفسية، وعليه إشعار المريض بحرصه على العناية به ورعايته، كما أن عليه أن يستخدم مهاراته في طمأنة المريض والتخفيف عنه.
11. على الطبيب أن يعمل على تثقيف المريض عن مرضه خصوصًا، وحول صحته عمومًا، وحول كيفية حفظه لصحته ووقايته من الأمراض بالطرق المناسبة والفاعلة، وذلك بالتثقيف المباشر وجهًا لوجه، أو باستخدام الوسائل الفاعلة الأخرى متى توافرت له.
12. لا يجوز معالجة المريض دون رضاه، إلا في الحالات التي تتطلب تدخلًا طبيًّا طارئًا ويتعذر فيها الحصول على الموافقة، أو إذا كان مرضه معديًا، أو مهددًا للصحة العامة، أو كان يشكل خطرًا على الآخرين، وفقا للقوانين النافذة، ويتحقق رضا المريض بموافقته الصريحة أو الضمنية إن كان كامل الأهلية، أو بموافقة من ينوب عنه قانونًا في حالة كونه قاصرًا أو فاقدًا للوعي أو فاقدًا لأي شرط من

شروط الأهلية. ويجب أن تكون الموافقة كتابية مستنيرة مبنية على المعرفة في العمليات والتدخلات الجراحية، والطبيب مؤتمن على تحري البرامج العلاجية المناسبة لحالة المريض، وعليه أن يتأكد من جدوى البرنامج العلاجي قبل تنفيذه أو تطبيقه على المريض.

ينبغي للطبيب عند فحص المريض أن يحرص على ما يأتي:

1. تسجيل الحالة الصحية للمريض، والسيرة المرضية الشخصية والعائلية الخاصة به، وذلك قبل الشروع في التشخيص أو العلاج.
2. التزام الدقة والإتقان في الفحص الطبي والتشخيص، وتخصيص الوقت المناسب لذلك.
3. وصف العلاج كتابة وبوضوح، مع تحديد مقاديره وطريقة استعماله، وتنبيه المريض أو ذويه إلى ضرورة التقيد بالأسلوب الذي حدده الطبيب للعلاج، وإلى الآثار الجانبية المهمة والمتوقعة لذلك العلاج الطبي أو الجراحي.
4. رصد المضاعفات الناجمة عن العلاج الطبي أو الجراحي، والمبادرة إلى معالجتها متى أمكن ذلك.

وعلى الطبيب أن يحرص على توافر الشروط الآتية لإجراء العمليات الجراحية:

1. أن يكون الطبيب الذي يجري الجراحة مؤهلًا لإجرائها، بحسب: تخصصه العلمي، وخبرته العلمية، ونوعية العملية الجراحية.

2. أن تجري الجراحة في مؤسسة علاجية أو منشأة صحية مهنية بتهيئة كافية لإجراء الجراحة المقصودة.
3. أن تجرى الفحوصات والتحاليل المختبرية والشعاعية اللازمة للتأكد من أن التدخل الجراحي ضروري ومناسب لعلاج المريض، والتحقق من أن حالة المريض الصحية تسمح بإجراء الجراحة.
4. أن يلتزم الجراح المسؤول عن المريض إجراء العملية الجراحية اللازمة له، ويجوز أن يساعده أحد الأطباء المقيمين بالمستشفى أو غيره من الجراحين، كما يجوز للجراح أن يفوض مساعده بأداء جوانب معينة من العملية؛ شريطة أن يتم ذلك تحت إشراف الجراح ومساعدته.
5. على الطبيب تبصير المريض بحالته الصحية والبدائل المتاحة للعلاج إذا كان المريض مدركًا، ولا يجوز للطبيب إجبار المريض على معالجة معينة، كما لا يجوز له أن يرغم المريض على التوقيع على معطيات في الملف الطبي دون رضاه.
6. على الطبيب، في حالة رفض المريض العلاج، أن يشرح له الآثار المترتبة على عدم تعاطيه العلاج، والتطورات المرضية المترتبة على ذلك بصدق ودون مبالغة، كما أن عليه أن يسجل إقرار المريض، وفي حال رفضه يوقع الطبيب وأحد أفراد هيئة التمريض على ذلك في الملف الطبي، حتى يخلي الطبيب مسؤوليته.
7. لا يجوز تخريج المريض من المنشاة الصحية التي يتلقى فيها العلاج إلا إذا كانت حالته الصحية تسمح بذلك، أو كان ذلك بناء على رغبته

في الخروج بالرغم من تبصيره بعواقب خروجه، على أن يؤخذ إقرار كتابي منه أو من أحد أقاربه حتى الدرجة الرابعة إن كان ناقص الأهلية، ويثبت ذلك في السجل الطبي للمريض.

8. لا ينبغي للطبيب إنهاء حياة المريض، وإن كان بناء على طلبه أو طلب وليّه أو وصيّته، حتى ولو كان السبب وجود تشوه شديد، أو مرض مستعص ميؤوس من شفائه، أو آلام شديدة مبرحة لا يمكن تسكينها بالوسائل المعتادة، وعلى الطبيب أن يوصي المريض بالصبر، ويذكره بأجر الصابرين.
9. على الطبيب أن يتعاون مع غيره من أعضاء الفريق الصحي الذين لهم صلة بالرعاية الصحية للمريض، وإتاحة ما لديه من معلومات عن حالته الصحية والطريقة التي اتبعها في علاجه كلما طلب إليه ذلك.
10. على الطبيب إبلاغ مريضه مسبقًا بسفره أو بغيابه لفترة معينة، وبالتصرف الذي يستطيع اتباعه في حالة غيابه. وفي الأحوال جميعها يجب توفر الطبيب المناسب في حال غياب الطبيب المعالج، بما يضمن استمرار تقديم العلاج للمريض.

إذا دعي الطبيب إلى معاينة مريض يعالجه زميل آخر فعليه التقيد بالقواعد الآتية:

1. أن يستجيب لطلب الاستشارة إذا كانت الدعوة من الطبيب المعالج حتى لو لم تتبين له مسوغات ذلك، وعلى الطبيب المستشار أن يبلغ نتيجة فحصه إلى الطبيب المعالج لا إلى المريض.
2. أن يقوم بطمأنة المريض والتقليل من قلقه، والتزام الحكمة في تحديد ما ينبغي أن يطلع المريض عليه بنفسه وما يتركه للطبيب المعالج.
3. أن يتوخى الحذر من أي كلمة أو إيحاء قد يفهم منها انتقاص الزميل المعالج أو الحط من قدره أو التقليل مما بذله للمريض، ويتأكد ذلك عند اختلاف وجهة نظره عن وجهة نظر الطبيب المعالج.
4. إذا كان طلب الاستشارة من المريض أو من ذويه، فعلى الطبيب المستشار التأكد من علم الطبيب المعالج بذلك قبل موافقته على المعاينة، ولا يسوغ الاطلاع على ملف المريض إلا بعد إذن الطبيب المعالج.
5. إذا كان المريض عازمًا على الاستغناء عن الطبيب الأول فيجب التأكد من إعلام الطبيب الأول بذلك.
6. يحق للطبيب المعالج عند الحاجة أن يستشير زميلًا آخر له في التخصص نفسه أو غيره، بعد إتمام المستشار الأول لمرئياته وتوصياته.
7. على الطبيب المكلف بالرعاية الطبية للأشخاص المقيدة حريتهم أن يلتزم ما يأتي:
8. أن يوفر لهم رعاية صحية من النوعية والمستوى نفسهما المتاحين للأشخاص غير المقيدة حريتهم.

9. أن لا يقوم، بطريقة إيجابية أو سلبية، بأية أفعال تمثل مشاركة في عمليات التعذيب، وغيرها من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية، أو تمثل تواطؤًا أو تحريضًا على هذه الأفعال، أو سكوتًا عنها.
10. أن لا يقوم باستخدام معلوماته ومهاراته المهنية للمساعدة على استجواب الأشخاص المقيدة حرياتهم على نحو يضر بالحالة الصحية الجسمية أو النفسية لهم، أو المشاركة في أي إجراء لتقييدهم.
11. أن يقوم بإبلاغ السلطات المعنية إذا لاحظ أن الشخص المقيد حريته قد تعرض أو يتعرض لتعذيب أو سوء معاملة.
12. يعمل الأطباء الذين يقدمون العلاج لمرضى لم يبلغوا سن الرشد على تبصيرهم بطبيعة الإجراء أو التدخل الطبي كل وفقًا لقدراته.
13. على الطبيب عند معالجته طفلًا مريضًا أن يكون مدافعًا عن مصلحته إذا قدّر أن حالته الصحية لم يتم استيعابها من قبل أهله أو أقاربه، أو لم يقوموا بواجبهم نحوه.
14. على الطبيب التعامل مع المريض الذي يتعاطى إحدى مواد الإدمان بحرص وجدية، وعليه تحري أفضل السبل لعلاجه، سواء في المؤسسات المخصصة لذلك، أو في عيادته الخاصة إذا توفرت لديه إمكانات العلاج، ويلتزم في ذلك القوانين النافذة.

ويعدد الميثاق واجبات الطبيب تجاه المجتمع، ومنها:

1. على الطبيب أن يكون عضوًا حيويًّا في المجتمع، يتفاعل معه ويؤثر فيه، ويهتم بأموره، وأن يوظف طاقاته وإمكاناته كلها لخدمة المجتمع في المجال الصحي، وأن يكون عمله دائمًا ابتغاء مرضاة الله، وأن لا ينخرط في أية ممارسات أو سلوكيات غير أخلاقية أو تضر بالمجتمع.
2. على الطبيب أن يساعد المجتمع على التعامل مع عناصر تعزيز الصحة والوقاية من المرض وحماية البيئة الطبيعية والاجتماعية، وأن يكون على مستوى المسؤولية في قيامه بالتوعية والتثقيف الصحي للمجتمع.
3. على الطبيب أن يجتهد في استخدام مهاراته ومعلوماته وخبراته لتحسين جودة الخدمات الصحية المقدمة للمجتمع.
4. على الطبيب أن يحرص على المحافظة على الموارد الصحية: البشرية والمادية، وعلى استخدامها بالطريقة المثلى.
5. على الطبيب، ولا سيما إذا كان في موقع المسؤولية، أن يشارك بفاعلية وإيجابية في سن الأنظمة، ورسم السياسات الصحية، وحل المشكلات الصحية.
6. على الطبيب في حالات الأمراض السارية أن يلتزم اتباع التنظيمات الصحية الموضوعة لذلك، بما في ذلك الإبلاغ عن هذه الحالات للجهة المختصة، واتخاذ ما يلزم من إجراءات.

واجبات الطبيب نحو زملاء المهنة: وتعدد إحدى الوثائق واجبات الطبيب نحو زملائه، وقد اخترت منها ما يأتي[86]:

1. لا يجوز للطبيب أن يسعى إلى مزاحمة زميل له بطريقة غير لائقة في أي عمل متعلق بالمهنة أو علاج مريض.
2. على الطبيب أن يتوخى الدقة والأمانة في تقويمه أداء من يعملون أو يتدربون تحت إشرافه، فلا يبخس أحدًا حقه، كما لا يساوي بين المجتهد والمقصر في التقييم.
3. على الطبيب أن يحترم زملاء المهنة من غير الأطباء، و أن يقدر دورهم في علاج المرضى والعناية بهم، وأن يبني علاقته بهم على الثقة المتبادلة والتعاون البناء مما يخدم مصلحة المرضى.

ويزيد مصدر آخر في واجبات الطبيب نحو زملائه[87]:

1. عدم الوقوع في أعراضهم وأكل لحومهم وتتبع عوراتهم.
2. تجنب النقد المباشر للزميل أمام المرضى، خاصة إذا كان بقصد صرف الناس عنه أو الحسد، أما النقد العلمي المنهجي النزيه فلا يتم أمام المرضى بل في اللقاءات العلمية والمؤتمرات الطبية والمجلات العلمية.
3. بذل الوسع في تعليم الأطباء الذين يعملون ضمن فريقه الطبي أو من هم تحت التدريب، والحرص على إفادتهم بما يملك من خبرة ومعلومات ومهارات، وإعطائهم الفرصة للتعلم وتطوير مهاراتهم. وقد يتطلب ذلك تدرجًا في إسناد مهمات العناية بالمريض إليهم، وفي هذه الأحوال يبقى الطبيب مسؤولًا عن ضمان تلقي المريض العناية الكاملة، وملزمًا بالإشراف الكافي على ذلك.

4. إذا علم الطبيب من حال أحد زملائه ما من شأنه التأثير في سلامة ممارسته الطبية، أو غلب على ظنه حصول ضرر للمريض من قبله، لزمه الرفع بذلك للجهة المختصة للنظر في الأمر واتخاذ القرار المناسب.

واجبات الطبيب تجاه نفسه:

1. أن يكبح لجام لسانه، ويروض كلامه حتى لا يتكلم إلا بخيرٍ أو يصمت، فإن أكثر الكلام إنما يكون في الناس وأعراضهم، وقد يكون في ما يفسد دين المرء من حيث يدري أو لا يدري.
2. أن يحمل نفسه على الاجتهاد في التعلم وطلب المعرفة وإتقان العمل، وذلك أمر ثقيل على النفس إلا على من وفقه الله تعالى.
3. أن يستحضر النية الصالحة، والإخلاص لله في أثناء ممارسة المهنة، حتى يؤجر على كل جهد يبذله، فلا بد للأعمال من نية، (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى)، ولا بد من الإخلاص لله، قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ [البينة: 5]، فالطبيب المسلم يتقرب إلى الله بالإحسان للمرضى.
4. أن يعتني بمظهره دون إسراف، فيحرص على أن يكون ملبسه حسنًا، ورائحته حسنة، (إن الله جميل يحب الجمال). ولا شك في أن إهمال ذلك يؤثر سلبًا على علاقة الطبيب بمرضاه وزملائه.
5. أن لا يتوقف عن طلب العلم من خلال الاطلاع والقراءة المستمرين، أو بحضور الدورات والندوات والمؤتمرات المحلية والعالمية. وأن يدرك

أهمية التعلم الذاتي في تطوير المعلومات والمهارات، وأن يستشعر المسؤولية تجاه تطوير نفسه، وألا ينتظر غيره ليقوم بهذه المهمة.

6. أن يأخذ بعين الحسبان الانتماء للجمعيات العلمية في مجال تخصصه؛ لما لها من أثر طيب في اتصاله العلمي بتخصصه.
7. أن يهتم بصحته الجسدية والنفسية؛ فهي من أثمن ما يجب على الإنسان المحافظة عليه، ولما لها من أثر بالغ في جودة ما يقدمه من خدمات لمرضاه ومهنته ومجتمعه.
8. أن يحمي نفسه من الأخطار المحتملة في أثناء ممارسته المهنة، وأن لا يتساهل في أخذ أي احتياطات تمنع ذلك أو تقلل منه، وأن يتجنب المخاطرة في القيام بإجراءات قد تعرضه لمخاطر محتملة. وعليه أن يدرك أن صحته استثمار مهم للمجتمع ينبغي المحافظة عليها.
9. أن يحيط علمًا بالأنظمة الخاصة التي تنظم مهنته ويلتزمها، وأن يأخذ التراخيص اللازمة من أجل ممارسة مهنته.

واجبات الطبيب تجاه مهنته[88]: يجب على الطبيب حماية شرف مهنة الطب وذلك من خلال ما يأتي:

1. الحفاظ على شرف المهنة، وذلك بالعناية بسلوكه وإخلاصه المتفاني لمهنة الطب.
2. المساهمة في تطوير المهنة علميًّا ومعرفيًّا، ويكون ذلك من خلال الأبحاث والدراسات وكتابه المقالات والتعلم المستمر.

3. المحافظة على المعايير المهنية الطبية والعمل على الارتقاء بها في نشاطاته المهنية كلها.
4. تجنب التسرع في اتخاذ إجراءات طبية محفوفة بالمخاطر إذا لم يكن متأكدًا من ضرورتها وأن جدواها يفوق مخاطرها.
5. تجنب السعي إلى الشهرة على حساب أخلاقيات المهنة وأصولها.

واجبات الطبيب نحو المجتمع:

1. أن يكون قدوة لأفراد مجتمعه في دينه ودنياه بعيدًا عن الشبهات، فالطبيب فرد من أفراد المجتمع، ومكانته الاجتماعية تهيئه للقيام بدور قيادي في إصلاح مجتمعه. والطبيب الذي يفتقد القيم الأخلاقية في حياته الخاصة لا يستطيع افتعالها في نشاطه المهني ولو كان من حملة أعلى المؤهلات العلمية، والطبيب عضو فاعل في مجتمعه يتفاعل مع قضاياه المحلية والعامة، وعليه ألا يعيش في برج عاجي بعيدًا عن مشكلات مجتمعه وقضاياه.
2. أن يدرك أن المجتمع والبيئة عوامل مهمة في صحة الفرد، وأن يساعد المجتمع على التعامل مع مسببات المرض البيئية والاجتماعية.
3. أن يمارس المهنة بأقصى درجة من: المعرفة، والكفاءة، والصدق، والأمانة، والاطلاع على ما يستجد في مجال تخصصه.
4. أن يدرك مسؤوليته في تعزيز المساواة بين أفراد المجتمع للاستفادة من الموارد الصحية.

5. أن يدرك دوره في تطوير السياسات الصحية، وذلك عن طريق طرح الآراء البناءة بشكل فردي، أو من خلال الجمعيات المهنية، وعلى الطبيب أن يشارك بفاعلية وإيجابية في سن الأنظمة وصنع السياسات الصحية.
6. أن يأخذ في عين الحسبان التفاعل مع وسائل الإعلام من أجل توفير المعلومات الصحية للمجتمع.
7. أن يساهم قدر الاستطاعة في دراسة المشكلات الصحية على مستوى المجتمع واقتراح الحلول المناسبة لها، مثل: التدخين، والمخدرات، وحوادث الطرق، والأمراض المعدية، وغيرها.
8. أن يلتزم معاونة الجهات المختصة في أداء واجباتها نحو حفظ الصحة، مثل التبليغ عن الأمراض السارية والأوبئة، وحفظ الأمن مثل التبليغ عن الحوادث الجنائية.
9. شهادة الأطباء – ولا سيما المتخصصين أو الخبراء منهم – ضرورية للقضاء من أجل فهم حالة المريض أو العلاج المقدم له، وفي هذه الحالة على الطبيب أن يقدم تفسيرًا صادقًا ومتجردًا للحقائق الطبية. وفي حالة تقديم أدلة للقضاء فعلى الطبيب أن يدرك مسؤوليته لمساعدة القضاء على الوصول إلى الحق والعدل.
10. ينبغي للطبيب أن يكون صادقًا وأمينًا عند إصدار أي شهادات أو وثائق، مثل شهادات إثبات الحضور، أو الإجازات المرضية أو غيرها. فالطبيب لا تأخذه نوازع القربى أو المودة أو الرغبة في أن يدلي

بتقرير طبي مغاير للحقيقة، فهو يدرك - على سبيل المثال - أن تغيب الموظف عن وظيفته بغير وجه حق فيه تعطيل لمصالح المجتمع.

وختامًا، تأمل معي أيها القارئ الكريم، ما جاء في وثيقة حقوق وواجبات المرضى في مستشفى جونز هوبكنز بالولايات المتحدة، وفيها دروسٌ وعبر؛ فمستشفى جونز هوبكنز يعد الأول بين مستشفيات أمريكا الشمالية، وحقوق المرضى في هذه الوثيقة - في مجملها - تشكل واجبات الطبيب المباشرة أو غير المباشرة. جاءت الوثيقة بعنوان (وثيقة حقوق وواجبات المرضى)[89] (Patient Bill of Rights and Responsibilities)، ونرى أن من فائدة القارئ أن يطلع على بعضٍ منها ليدرك كيف تحترم الحقوق.

تخاطب الوثيقة المريض:

(لأننا نريد أن تعد نفسك شريكًا في رعايتك الصحية فإننا نريد أن تعرف حقوقك، بالإضافة إلى الواجبات المترتبة عليك خلال فترة إقامتك في المستشفى. ندعوك أنت وعائلتك إلى الانضمام إلينا كأعضاء فاعلين ضمن فريق الرعاية الصحية الخاص بك).

وثيقة حقوق وواجبات المرضى بمستشفى جونزهوبكنز الأمريكية.

ثم بعد ذلك عددت الوثيقة حقوق المرضى:

1. في الحصول على رعاية لائقة تتسم بالاحترام والرحمة ضمن بيئة آمنة، بغض النظر عن: السن، أو الجنس، أو العرق، أو الهوية، أو الإعاقة.

2. في تلقي الرعاية في بيئة آمنة خالية من أشكال الإساءة أو الإهمال أو سوء المعاملة.
3. أن يتم مخاطبتك باسمك الصحيح، وأن تكون في بيئة تحافظ على الكرامة، وتضيف إلى إيجابية الصورة الذاتية.
4. في معرفة أسماء الأطباء والممرضين وأعضاء فريق الرعاية الطبية جميعهم؛ المسؤولين عن توجيه الرعاية الصحية أو تقديمها لك.
5. في إبلاغ فرد من العائلة أو أي شخص من اختيارك وطبيبك المعني وبشكل فوري إذا تم إدخالك إلى المستشفى.
6. في توافر شخص معك لتقديم الدعم المعنوي خلال فترة إقامتكم في المستشفى، إلا إذا أثر وجود الزائر الخاص بك في أي من: حقوقك، أو سلامتك، أو صحتك، أو تلك المعنية بالآخرين.
7. أن يتم إخبارك من قبل طبيبك عن تشخيص حالتك، وعن التوقعات المرجوة وفوائد العلاج ومخاطره، ولك الحق في منح موافقة كتابية قبل البدء بأي إجراء غير طارئ في تقييم الألم الخاص بك، وفي المشاركة في القرار حول طرق معالجته.
8. أن تكون رعايتك خالية من أي شكل من أشكال القيود والعزلة إذا كانت غير مطلوبة طبيًّا.
9. الحرص الكامل على الحفاظ على سرية المناقشات والفحوصات وطرق العلاج الخاصة بك.

10. يمكنك طلب وجود مرافق معك خلال أي نوع من الفحوصات للحصول على خدمات الحماية والدفاع عن حقوقك في حالات سوء المعاملة أو الإهمال، ويقدم المستشفى قائمة بمقدمي هذه الخدمات.
11. لأسرتك ولأصدقائك، بعد منح موافقتكم، المشاركة في اتخاذ القرارات المتعلقة بـ: رعايتك، وعلاجك، والخدمات المقدمة بما في ذلك حق رفض العلاج إلى الحد الموجب به قانونيًّا، وإذا غادرت المستشفى خلافًا لرأي طبيبك فإن المستشفى والأطباء غير مسؤولين عن النتائج الطبية المترتبة على هذا القرار.
12. في قبول أو رفض المشاركة في الأبحاث الطبية. وبإمكانك الانسحاب من الدراسة البحثية في أي وقت، ولن يؤثر هذا على حصولك على مستوى الرعاية المعتمد.
13. في أن يتم التواصل معك بلغة يمكنك فهمها، توفر المستشفى لغة الإشارة ومترجمين للغات الأجنبية عند الحاجة ودون مقابل. وستكون المعلومات المقدمة لك ملائمة لعمرك ومناسبة لمدى استيعابك وبلغة مفهومة ومبسطة. إذا كان لديك أي اعتلال في البصر، أو الكلام، أو السمع، أو أية اعتلالات أخرى ستحصل على وسائل مساعدة أخرى لضمان تلبية احتياجات الرعاية الخاصة بك.
14. بإعداد (توجيهات مسبقة)، وبتعيين شخص لأخذ قرارات الرعاية الصحية بالنيابة عنك إذا لم تكن قادرًا على ذلك. نقدم لك المعلومات وخدمة تعبئة نموذج التوجيهات المسبقة إذا لم تكن قد أعددته مسبقًا.

15. في المشاركة بترتيب خروجك من المستشفى. ولك أن تتوقع إخبارك بذلك، وضمان توفير الوقت المناسب لخروجك أو نقلك إلى قسم آخر، أو نقلك لمستوى رعاية آخر. وقبل خروجك من المستشفى سوف تحصل على معلومات متابعة الرعاية التي قد تحتاج إليها.
16. في الحصول على معلومات تفصيلية بخصوص تكاليف المستشفى ورسوم الأطباء.
17. حفظ سرية جميع وسائل التواصل معكم وملفات رعايتك، إلا إذا كان التصريح بها وفق ما يسمح به القانون. لك حق رؤية سجلاتك الطبية والحصول على نسخة منها، وبإمكانك زيادة المعلومات الموجودة على ملفك الطبي؛ وذلك بالاتصال بقسم السجلات الطبية.
18. في قبول أو رفض منح الموافقة على إعداد: التسجيلات، والصور الفوتوغرافية، والأفلام، أو أية صور أخرى يتم إنتاجها أو استخدامها لغايات داخلية أو خارجية أخرى، عدا التعريف بك أو بتشخيص حالتك أو العلاج الذي تتلقاه. لك حق الانسحاب من قبول المشاركة ولغاية مهلة زمنية معقولة قبل أن يتم استعمالها.
19. بحث أمر أخلاقي ذي علاقة برعايتك، إذ يتوافر عضو تابع لخدمات الشؤون الأخلاقية في الأوقات جميعها، يمكنك الاتصال به عن طريق جهاز الاتصال البيجر. أدخل رقم هاتفك متبوعًا بإشارة المربع (#)، سيقوم عضو الشؤون الأخلاقية بالاتصال بك بعدها.
20. في الحصول على الخدمات الدينية، إذ يتوافر القس لتقديم المساعدة الفورية أو للاتصال برجل الدين الخاص بك. يمكنك الاتصال بالقس

على رقم معين ما بين الساعة الثامنة صباحًا والخامسة مساء خلال أيام الدوام الرسمي، وللأوقات الأخرى الرجاء الطلب إلى الممرض المسؤول عنك الاتصال بالقسم المناوب. (في هذه الفقرة دليل على تقدير الأطباء في مستشفى جونز هوبكنز للاحتياجات الروحية بوصفها مكملًا لأنواع العلاج الاخرى).

21. في التعبير عن أية مخاوف تتعلق بالرعاية التي تتلقاها، بإمكانك التحدث إلى الطبيب أو الممرض المسؤول أو مدير القسم إذا كانت لديك مشكلة ما أو شكوى معينة، ويمكن كذلك الاتصال بقسم علاقات المرضى أو عن طريق البريد الإلكتروني، وإذا لم يتم حل المشكلة على النحو الذي يرضيك فبإمكانك الاتصال بوزارة الصحة البدنية والصحة العقلية التابعة لولاية ميريلاند.

وشملت الوثيقة واجبات المريض وهي تمثل بعض حقوق الطبيب على المريض:

1. يتوقع منك توفير معلومات كاملة ودقيقة بما في ذلك: اسمك الكامل، والعنوان، ورقم هاتف المنزل، وتاريخ الميلاد، والرقم الوطني، وشركة التأمين، ومعلومات عن صاحب العمل عند طلب ذلك إليك.
2. يجب أن تقدم للمستشفى أو الطبيب نسخة من (نموذج التوجيهات المسبقة) الخاص بك إذا كنت قد أعددته.
3. يتوقع منك توفير معلومات كاملة ودقيقة عن تاريخك الطبي والصحي، بما في ذلك: الوضع الصحي الحالي، والأمراض السابقة،

والإقامة السابقة في المستشفى، والأدوية والفيتامينات، والمنتجات العشبية، وأية أمور أخرى ذات صلة بصحتك بما في ذلك أيضًا مخاطر السلامة المتوقعة.

4. يتوقع منك طرح الأسئلة إذا لم تكن المعلومات أو التعليمات مفهومة بشكل وافٍ. ينبغي أن تخبر طبيبك إذا شعرت بعدم قدرتك على متابعة خطة العلاج، وتقع المسؤولية عليك كذلك إذا لم تتابع النظام العلاجي والرعاية والخدمات المقدمة لك.
5. يتوقع منك المشاركة الفاعلة في خطة السيطرة على الألم الخاص بك، والاستمرار بإعلام الأطباء والممرضين المسؤولين عنك عن مدى فاعلية نظام العلاج المتبع.
6. يتوقع من المريض التعامل مع جميع الموظفين في المستشفى والمرضى الآخرين والزوار بأسلوب لائق وباحترام، ويتوقع منك التزام قوانين المستشفى وتعليمات السلامة كافة، وأن تضع في الحسبان مستوى الضجة والخصوصية وعدد الزوار.
7. يتوقع منك توفير معلومات كاملة ودقيقة عن تغطية التأمين الصحي الخاص بك، وأن تقوم بتسديد الالتزامات المالية المترتبة عليك في الوقت المناسب.
8. أنت المسؤول عن المحافظة على المواعيد والتزام أوقاتها، والاتصال بمقدم الرعاية الصحية إذا لم تستطع المحافظة على المواعيد.

(انتهى نص الوثيقة)

إن هذه الوثيقة تقدم إلى المريض بمجرد دخوله المستشفى، وهي بهذه التفاصيل تدل على اهتمام مقدمي الخدمة الطبية بحقوق المرضى والأطباء، وليت من يقدم الخدمة الطبية في بلادنا يتأمل هذه الوثيقة وغيرها مما يُلْتَزَمُ به في تلك البلاد.